صرفند والقانون والمسألة اللغوية

نزيه قوره

قاعة المحكمة العسكرية في سجن رام الله . أواخر كانون الاول ١٩٦٨

ـــ اسمك ـــ ابراهيم سلامة
ـــ عمرك ـــ ٢٥ سنة
ـــ مكان الولادة ـــ أم الزينات ـــ قضاء حيفا
ـــ مذنب أم غير مذنب ـــ غير مذنب

« بتاريخ لم يمر عليه الزمن و ... حسب نص المادة ... من قانون الطوارىء .. لعام ١٩٤٥ .. » التهم : التسلل بصورة غير مشروعة . الانتماء لتنظيم غير مشروع . حمل السلاح بدون تصريح من الحاكم العسكري . اطلاق النار على جنود جيش الدفاع الاسرائيلي (هذه التهمة لا تتلوها عبارة « بدون تصريح من الحاكم العسكري »)

ـــ هل تعترف بالتهمة الاولى ـــ لا
ـــ أين القي القبض عليك ـــ في رام الله
ـــ أين تقيم ـــ في دمشق
ـــ اذن كيف جئت الى هنا ـــ عبرت نهر الاردن عائدا الى بلدي .

قبل بدء أية محاكمة يجب حسم المسألة اللغوية أولا . فالمدعي العسكري لا يهمه التمييز بين « عبر » و « تسلل » ، والمترجم يخلط بين الكلمتين . ولكن « المتهم » الفلسطيني الذي يواجه ما لا يقل عن ست تهم في أية قضية يهمه تبيان الفرق بين هذه الالفاظ لان الفرق بين « عبر » و « تسلل » يعني الفرق بين الوجود والعدم . ثم هناك الفرق بين « معترف » و« مذنب » . والتمييز بينهما أمـــر جديد بالنسبة للمحاكم . اذ أن على « المتهم » دائما أن يوقف المترجم الذي لا يميز بين هذه الالفاظ ، ليطلب منه أن يفرق بينهما . فالمتهم قد يعترف بما نسب اليه ويتمنى لو أن ما نسب اليه أكثر من هذا ولكنه لا يقر بأنه مذنب .

ـــ هل هذه افادتك ؟ ـــ نعم
ـــ هل هذا التوقيع في أسفلها توقيعك ؟ ـــ نعم
ـــ هل تقر بما جاء فيها ؟ ـــ لا
ـــ كيف ذلك ؟ ـــ لقد أجبرت على توقيعها تحت التعذيب .

المدعي العسكري ليس قصير النظر وقد اعد نفسه لهذه « المفاجأة » .

ـــ سيدي القاضي ان لدي اقرارا خطيا من المتهم يعترف فيه أنه وقع الافادة دون ضغط أو اكراه ماديا كان أو معنويا .

ـــ ما رأي المتهم ؟

ـــ لقد أجبرت تحت التعذيب بالاقرار بأنني لم اعذب اثناء التحقيق معي .